

هل يجوز له أخذ مبلغ من المال يومياً بدل الأكل إذا كان متفق مع صاحب العمل أنه يأكل من المحل؟ اللحيدان

صالح اللحيدان

بانه يعمل باحد المحلات التجارية وطبيعة العمل تقتضي ان يأكل ويشرب من يعمل في هذا المحل من خزينة المحل وهذا امر يكاد يكون متفقاً عليه. والراتب داخل فيه الاكل والشرب من المحل. وصاحب المحل لا يحدد مبلغاً معيناً بل آآ يأذن بما جرت به العادة - [00:00:00](#)

سؤالي هنا يا فضيلة الشيخ هل يجوز لي ان اخذ هذه النقود بدلا من ان اشترى بها اكلا او آآ مباشرا في المحل ان اخذها احدد مبلغا معيناً يومياً اخذه من خزينة المحل واتصرف في اكلي بطريقتي الخاصة لازيد من توفير افيدونني افادكم الله - [00:00:23](#)
لا يجوز ذلك فان الذي يجوز في هذه الحالة ما تحتاج اليه اكلا ولو كان ذلك ما يريده صاحب المحل لفرض لك مبلغاً محدداً لطعامك وشرابك واكلك فاذا اردت ان - [00:00:46](#)

تختصر وتقتصد في الاكل فاتفق مع صاحب المحل على ان يخص لك مبلغاً من المال مقابل مصرف اكلك وما يلزم لذلك ثم انت وشأنك ويبدو ان القصد من ذلك ان الانسان اذا اكل من ذلك المحل - [00:01:08](#)
واستعمل مصروف اكله عقلاً مباشراً قد يحتاج لعشرة ريالات مثلاً في اليوم او اقل قليلاً او اكثر واذا اراد ان يقتصد قد يكتفي بريالين ليوافر ما زاد على ذلك وهذا لا يجوز الا باتفاق مع صاحب المحل - [00:01:31](#)
اذا تم الاتفاق جاز والا فما تعارف الناس عليه تلتزم به انت والله اعلم - [00:01:54](#)